وحكاه ابن رشيق في عمدته عن جماعة من المالكية واختاره من الحنابلة
الخلال وصاحبه الخلال مع واختاره صاحب المستوعب وحكاه عن جماعة
منهم وهو مذهب الظاهرية حكاه ابن حزم وصنف فيه وابن طاهر ونقل
اجماع الصحابة والتابعين عليه ونقل ابن قتيبة وتاج الدين الفزاري
من الشافعية بدمشق اجماع اهل الحرمين عليه ونقله صاحب
شرح الهداية في الحنفية واختاره من المتاخرين سلطان العلماء الامام
العز بن عبد السلام وقاضي القضاة الامام التقي ابن دقيق العيد
والامام البدر ابن جماعة ومن العلماء من قسمه الى مستحب كالغناء
في العرس ونحوه ومباح وهو ما سوى ذلك وقال الشيخ ابو عبد
ابن النعمان في فتواه سماع ما يحرك الاحوال السنية المذكرة للاخرة
مندوب ويدل لهم حديث انس رضي الله عنهم قال كنا عند رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذ نزل جبريل عليه السلام فقال يا رسول الله ان فقراء امتك يدخلون
الجنة قبل الاغنياء بنصف يوم وهو خمسمائة عام ففرح رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقال افيكم من ينشد فقال بدوي انا يا رسول الله فقال هات فانشد
قد لسعت حية الهوى كبدي ، فلا طبيب لها ولا راقي
الا الحبيب الذي شغفت به ، فعنده رقيتي وترياقي
فتواجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وتواجد الاصحاب معه حتى سقط
رداؤه عن منكبه فلما فرغوا اوى كل واحد الى مكانه قال معاوية
بن ابي سفيان ما احسن لعبكم يا رسول الله فقال مه يا معاوية ليس
بكريم من لم يهتز عند سماع ذكر الحبيب ثم قسم رداء رسول الله صلى الله
عليه وسلم على من حاضرهم باربعمائة قطعة قال السهروردي بعد ذكره
مسندا بالسند الذي ارويه به عنه ما نصه وهذا الحديث اوردناه
مسندا كما سمعناه ووجدناه وقد تكلم في صحته اصحاب الحديث وقسم
مقارنا للدف والشبابة قال اصحابنا من الملا لكنه من السنن اعلان
النكاح بالدف وحكاه ابو بكر العامري من الشافعية وشارح المهذب
من الحنابلة وذهبت طائفة الى اباحته مطلقا وعليه جرى امام الحرمين
والغزالي وحكى غير واحد من الشافعية وجهين في غير نكاح والختان
وصحح الرافعي الجواز وكذا القاضي ابو بكر بن العربي من المالكية والسابع
هي المنفعة المنتقة قال اصحاب الموسيقات انها الة كاملة وافية بجميع
النغمات واختلف العلماء فيها فذهبت طائفة الى التحريم واخرى
الى الاباحة وهو مذهب جماعة من الشافعية واختاره الغزالي
والعامري والرافعي في الشرح الصغير وقال انه الاشهر قال في

الكبير

الكبير انه الاقرب واختاره الائمة الاعلام عز الدين بن عبد السلام وتقي
الدين بن دقيق العيد وبدر الدين ابن جماعة وتاج الدين الفزاري بشيء انه
مقتضى المذهب الخلاق الحديث المشهور في مرور النبي صلى الله عليه وسلم
براع يشبب ومعه بعض الصحابة فسد صلى الله عليه وسلم اذنيه حتى جاوز صوتها
اخذ بعضهم من سده اذنيه الحرمة والحديث عند التحقيق من اقوى الادلة على الاباحة
حيث اقر الصحابي على سماعها اذ لم يامره بسد اذنيه وانه صلى الله عليه وسلم
لا يقر على محرم واما سده اذنيه الشريفتين فلامر يقتضي ذلك اذ ذاك من
قبيل في وقت لا يسعني فيه غير ربي ونحوه وقال القرافي ان نبي الله داود
عليه السلام كان يضرب بها على غنمه وروي عن الصحابة الترخيص في ارائه
قالوا والشبابة تجري الدمع وترقق القلب وتحث على السير وتجمع الهمم
ولم يزل اهل الصلاح والعلم والمعارف يحضرون السماع بالشبابة
ويجري على ايديهم الكرامات الظاهرة وتحصل لهم الاحوال السنية
ومن تلك المحرم سيما اذا امر عليه يفسق به وقد صرح امام الحرمين والمتولي
وغيرهما من الائمة بامتناع جريان الكرامة على يد الفاسق القسم
الثالث سماع الغناء بالاوتار وسائر المزامير اما العود فقد اختلف
العلماء فيه وفيما جرى مجراه من الالات المعروفة ذوات الاوتار
فالمشهور من المذاهب الاربعة ان الضرب به وسماعه حرام وذهبت
طائفة الى جوازه ونقل سماعه عن عبد الله بن عمر وعبد الله بن
بن جعفر وعبد الله بن الزبير ومعاوية وعمرو بن العاص وغيرهم
من الصحابة ومن التابعين عن خارجة بن زيد وعبد الرحمن ابن
حسان وسعيد بن المسيب وعطا بن ابي رباح والشعبي وابن ابي
عتيق واكثر فقهاء المدينة ونقل سماعه عن مالك وليس ذلك
بالمعروف عند اصحابه وقال القاضي ابو بكر في المعارضة لما تكلم
على اباحة الغناء وان انضاف الى ذلك عود فهو داخل في قول ابي
بكر رضي الله عنه مزمار الشيطان في بيت رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعهم فانه يوم عيد وان انضاف
الى ذلك الطنبور ولا يوثر في التحريم فانها كلها الات تتقوى بها
قلوب الضعفاء وتستروح النفوس بها والعود يسمى طنبورا ايضا
وحكى اباحته الماوردي عن بعض الشافعية وقال الاستاذ
ابو منصور البغدادي ونقل الشيخ ابو اسحاق الشيرازي انه كان
مذهبه ومشهورا عنه ولكنه لم يذكر عن احد من العلماء انه انكر عليه حكاه

Copyright King Saud University